جامعة الأزهر
حولية كلية اللغة العربية
بنين بجرجا

استدراكات ابن عقيل
ـ في شرح الألفيّة ـ
على ابن النّاظم

الدكتور
عبد اللّه بن محمّد السليماني
الأستاذ المشارك بقسم اللُّغة العربيَّة ـ كليَّة الآداب
جامعة الطَّائف ـ المملكة العربية السعودية

العدد الرابع والعشرون
للعام ١٤٤٢هـ / ٢٠٢٠م
الجزء العاشر

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية ٦٩٤٠/ ٢٠٢٠م

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

بسم الله الرحمن الرحيم

استدراكات ابن عقيل ـ في شرح الألفيّة ـ على ابن النّاظم

عبد الله بن محمَّد السليماني

قسم اللُّغة العربيَّة ـ كليَّة الآداب ـ جامعة الطَّائف ـ المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني : elsalmany202@yahoo.com

الملخص

إنَّ شرح ابن عقيل من أبرز شروح ألفية ابن مالك وأنفعها ؛ ومما استدعى انتباهي ولفت نظري في هذا الشرح النافع المفيد استدراك ابن عقيل على ابن الناظم في بعض المسائل والمواطن ، والعجيب في ذلك أنه يرد عليها في بعضها بكلام والده ابن مالك (الناظم) وكأنه يشير بذلك إلى اطلاعه وعلمه بمصنفات الناظم أكثر من عِلْم ابن الناظم بها ، فهو بذلك يرد عليه بكلام أقرب الناس منه ، بكلام والده وشيخه ، فالشاهد عليه من أهله ، والحجة من قريب لا من بعيد .

لذا عزمت على جمع هذه المسائل وحصرها ، وقد قمت ــ بحمد الله و توفيقه ــ لذلك ، وقد بلغت هذه المسائل سبع مسائل .

ــ وتتجلّى أهميَّة هذه الدِّراسة بتعلّقها بكتاب ابن مالك (الألفيَّة) الَّذي ذاع صيته في الآفاق ، وشرحيه المشهورين (شرح ابن عقيل) ، و (شرح ابن النَّاظم) .

ــ وتهدف هذه الدِّراسة إلى حَصْر هذه المسائل وإبرازها ، والتحقّق من صحّتها وصدقها ، وتوثيقها من (شرح ابن النَّاظم) ، والتحقّق من صحّة هذه الاستدراكات وخطئها ، وبيان موافقتها أو مخالفتها لآراء النُّحاة وأقوالهم ، خاصّة ابن مالك (النَّاظم) .

ــ وهذه الدِّراسة تهدف ــ ضمنًا ــ إلى إبراز عِلْم ابن عقيل واطّلاعه على مصنَّفات ابن مالك ، وابنه بدر الدِّين وغيرهما من النُّحاة .

الكلمات المفتاحية : ابن عقيل ، استدراكات ابن عقيل ، شرح الألفية ، ابن الناظم .

ISSN 2356-9050 الترقيم الدولي
ISSN 2636 - 316X الترقيم الدولي الإلكتروني

حولية كلية اللغة العربية بجرجا
مجلة علمية محكمة

Reflections on Ibn Aqil - in Explaining the Millennium - on Ibn Al-Nazim

Abdullah bin Muhammad al-Sulaymani
Department of Arabic Language - College of Arts - Taif University - Kingdom of Saudi Arabia
Email: elsalmany202@yahoo.com

Abstract

The commentary of Ibn Aqeel is one of the most prominent and most useful of the commentaries of the millennium Ibn Malik. What attracted my attention and drew my attention to this useful and useful explanation is Ibn Aqeel's awareness of Ibn al-Nazim on some issues and the citizen, and the strange thing about that is that he responds to them in some of them with the words of his father Ibn Malik (al-Nazim) as if he is referring by this to his acquaintance and knowledge of the works of the organizer more than Ibn al-Nazim's knowledge of them Thus, he responds to him with the words of those closest to him, with the words of his father and Sheikh, so the witness against him is from his family, and the argument is from near, not from afar.

So I resolved to collect and list these issues, and I - praise be to God and his success - for that, and these issues reached seven issues.

The importance of this study is evidenced by its attachment to Ibn Malik's book (The Millennium), which became famous in the horizons, and its famous commentaries (Sharh Ibn Aqil), and (Sharh Ibn Al-Nazim.

This study aims to enumerate and highlight these issues, verify their validity and truthfulness, document them from (Explanation of Ibn al-Nazim), verify the validity and error of these perceptions, and indicate their approval or contradiction with the opinions and sayings of the grammarians, especially Ibn Malik (al-Nazim.

This study aims - implicitly - to highlight Ibn Aqil's knowledge and his knowledge of the compilations of Ibn Malik, his son Badr al-Din, and other grammarians.

Keywords : Ibn Aqeel, Ibn Aqil's recommendations, Sharh al-Alfiyah, Ibn al-Nazim

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله المنزَّه عن الخطأ والسَّهو والنّسيان ، والصَّلاة والسَّلام على نبيّنا محمَّد المُتَّصِف بالفصاحة والبيان ، وآله ما تعاقب الجديدان ، وبعدُ ،

فإنَّ كتاب الخلاصة المشهور بـ (الألفيّة) لمحمَّد بن مالك الجَيَّاني الأندلسي نال الشّهرة والقبول ، وحاز على السّبق والرّضا ، فقد تسابق الطُّلَّابُ على دَرْسه ، والعلماء على شرحه وبيانه والعناية به .

ولقد تعدّدت الشُّروح وتنوّعت على هذه (الألفيّة) ، ولعلّ من أبرزها وأشهرها (شرح ابن عقيل) لبهاء الدِّين عبد الله بن عَقيل العَقيلي (٦٩٨ ــ ٧٦٩ هـ) ، وممَّا يلاحظ في هذا الشَّرح استدراك ابن عقيل على كثير من النُّحاة ، ومنهم ابن مالك (النَّاظم نفسه) ، وابنه بدر الدِّين الَّذي شرح ألفيّة والده في كتابه المشهور بـ (شرح ابن النَّاظم) ، وهو من أوائل شروح الألفيّة ، وقد أفاد منه شُرّاح الألفيّة من بعده ، ونقلوا عنه . وصاحبُه هو محمَّد بن محمَّد بن مالك الدمشقي المعروف بابن النَّاظم (ت ٦٨٦ هـ) ؛ وكان إمامًا في النَّحو ، نعته اليافعي بقوله : ((شيخ العربيَّة ، وإمام أهل اللِّسان ، وقدوة أرباب المعاني والبيان)) [١] . له مصنّفات عديدة ، من أبرزها كتابه هذا الَّذي شرح فيه ألفيّة والده .

ــ وممَّا استدعى انتباهي ولفت نظري في (شرح ابن عقيل) استدراكه على ابن النَّاظم في بعض المسائل والمواطن ، والعجيب في ذلك

---

(١) مرآة الجنان (٤ /١٥٣) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

أَنَّه يردُّ عليه في بعضها بكلام والده ابن مالك ، وكأنَّه يشير بذلك إلى اطّلاعه وعلمه بمصنّفات أبيه أكثر من عِلْم ابن النَّاظم بها ، كما أَنَّه يردُّ عليه بكلام أقرب النَّاس منه ، بكلام والده وشيخه ؛ فالشّاهد عليه من أهله ، والحجّة من قريب لا من بعيد .

ــ لذا عزمت على جمع هذه المسائل وحصرها ، وقد قمت ــ بحمد الله وتوفيقه ــ بذلك ، وقد بلغت هذه المسائل سبع مسائل .

ــ وتتجلّى أهميَّة هذه الدِّراسة بتعلّقها بكتاب ابن مالك (الألفيَّة) الَّذي ذاع صيته في الآفاق ، وشرحيه المشهورين (شرح ابن عقيل) ، و (شرح ابن النَّاظم) .

وقد يُتَعَجَّب ويُسأل عن تعلُّق هذه الدِّراسة بـ (شرح ابن النَّاظم) ، والمسائلُ المستدركة هي لابن عقيل في شرحه على ابن النَّاظم !

فيُجاب عن ذلك بأنّ كلّ المسائل الَّتي استدركها ابن عقيل على ابن النَّاظم هي في شرحه لألفيّة والده .

ــ وتهدف هذه الدِّراسة إلى حَصْر هذه المسائل وإبرازها ، والتحقّق من صحّتها وصدقها ، وتوثيقها من (شرح ابن النَّاظم) ، والتحقّق من صحّة هذه الاستدراكات وخطئها ، وبيان موافقتها أو مخالفتها لآراء النُّحاة وأقوالهم ، خاصّة ابن مالك (النَّاظم) .

ــ وهذه الدِّراسة تهدف ــ ضمنًا ــ إلى إبراز عِلْم ابن عقيل واطّلاعه على مصنَّفات ابن مالك ، وابنه بدر الدِّين وغيرهما من النُّحاة .

ــ ومنهج الدِّراسة قائم على ذِكْر المسألة الَّتي استدرك فيها ابن عقيل على ابن النَّاظم ، فيبدأ الباحث بذكر الباب الَّذي ذكرت تحته المسألة ،

وذكر بيت النَّاظم ، ثمَّ ذكر نصَّ الاستدراك لابن عقيل من شرحه ، وبيان موطن الاستدراك ، ثمَّ التَّعقيب بذكر نصِّ ابن النَّاظم من شرحه للتحقّق والتثبّت والتّوثيق .

وقد اختار الباحث ذكر النَّصَّين لابن عقيل وابن النَّاظم ليشارك القارئُ الباحثَ في قراءته وفَهْمه أو يُخالفه ؛ فإنَّ كثيرًا من الباحثين يكون فهْمه مخالفًا للنَّصّ موطن الدِّراسة .

ثمَّ يختم الباحث بآراء النُّحاة في هذه المسألة لبيان صحّة الاستدراك أو خطئه ، مع ذكر رأي الباحث في المسألة .

ـ ولم يقف الباحث على دراسة سابقة لهذه الدِّراسة أو قريبة منها .

ـ وقد وسمت هذه الدِّراسة بـ (استدراكات ابن عقيل ـ في شرح الألفيّة ـ على ابن النّاظم) .

وفي الختام أودُّ الإشارة إلى أنَّ البشر مجبولون على الخطأ والسّهو والنسيان ؛ فعلمهم قاصر ، وفهمهم محدود ، ولا تعني هذه الاستدراكات القدح في المُسْتَدْرَك عليه أو الغضّ من علمه ومكانته ؛ فكلّ البشر يخطئون ،

ومن ذا الَّذي تُرضى سجاياه كلُّها ❁ كفى المرء نُبْلًا أنْ تُعَدَّ معايبُه

واللهَ أسأل أن يوفِّقنا في القول والعمل ، وأن يجنّبنا الخطأ والزَّلل ، والحمد لله على توفيقه وإحسانه ، والصَّلاة والسَّلام على النَّبيِّ المعصوم وآله .

❁❁❁

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

١ـ المسألة الأولى

في النَّائب عن الفاعل

عند قول ابن مالك [١] :

((في بَـابِ (ظَـنَّ) وَ (أَرَى) المَنْـعُ ❀ وَلَـا أَرَى مَنعًـا إِذَا القَصْـدُ ظَهَـرْ))

قال ابن عقيل : ((يعني أَنَّه إذا كان الفعل متعدِّيًا إلى مفعولين الثَّاني منهما خبر في الأصل ، كـ (ظنّ) وأخواتها ، أو كان متعدِّيًا إلى ثلاثة مفاعيل كـ (أرى) وأخواتها فالأشهر عند النحويين أَنَّه يجب إقامة الأَوَّل ويمتنع إقامة الثَّاني في باب (ظن) ، والثَّاني والثالث في باب (أعلم) ؛ فتقول : ظُنَّ زيدٌ قائمًا ، ولا يجوز : ظُنَّ زيدًا قائمٌ ، وتقول : أُعْلِمَ زيدٌ فرسَك مُسْرَجًا، ولا يجوز إقامة الثَّاني؛ فلا تقول : أُعْلِمَ زيدًا فرسُكَ مُسْرَجًا، ولا إقامة الثَّالث ؛ فتقول : أُعْلِمَ زيدًا فرسَكَ مُسْرَجٌ. ونقل ابنُ أبي الربيع الاتِّفاق على مَنْعِ إقامة الثَّالث، ونقل الاتِّفاقَ ــ أيضًا ــ ابنُ المصنِّف .

وذهب قومٌ ــ منهم المصنِّف ــ إلى أَنَّه لا يتعيّن إقامة الأَوَّل ، لا في باب (ظَنَّ) ولا باب (أَعْلَمَ) لكن يشترط ألَّا يحصل لبسٌ ؛ فتقول : ظُنَّ زيدًا قائمٌ ، وأُعْلِمَ زيدًا فرسُك مُسْرَجًا .

وأمَّا إقامة الثَّالث من باب (أَعْلَمَ) فنقل ابن أبي الرَّبيع ابن المصنِّف الاتِّفاق على مَنْعِه ، وليس كما زعما ؛ فقد نقل غيرهما الخلاف في ذلك ؛ فتقول : أُعْلِمَ زيدًا فرسَك مُسْرَجٌ)) [٢] .

---

(١) ألفيَّة ابن مالك بشرح ابن عقيل (١ /١٢٥) .

(٢) شرح ابن عقيل (١ /١٢٥) .

استدرك ابن عقيل على ابن أبي الرَّبيع وابن النَّاظم حكايتهما الإجماع على منع إقامة المفعول الثَّالث في (أَعْلَمَ) عند بِنائه لما لم يُسَمَّ فاعلـــه ؛ فقد ذكر أنَّ بعض النُّحاة نقل الخلاف في ذلك ؛ فالمسألة مُختَلَـفٌ فيهـــا لا مُجْمَعٌ عليها .

وعند الرجوع لكلام ابن النَّاظم نجده يقول : ((وإذا بني فعل ما لـــم يُسمَّ فاعله من متعدٍّ إلى ثلاثة مفاعيل ناب الأَوَّل منها عن الفاعل ، نحـــو : أُرِي زيدٌ أخاك مقيمًا ، ولم يجز نيابة الثَّالث باتّفاق ، وفـــي نيابـــة الثَّـــاني الخلاف الَّذي في نيابة الثَّاني في باب (ظَنَّ))) [(١)] ، فابن النَّـــاظم ــ كمـــا ذكر ابن عقيل ــ نقل الاتِّفاق في هذه المسألة . وما استدركه ابنُ عقيل على ابن النَّاظم صحيح ؛ فالمسألة خلافيّة لا إجماع فيها . وممَّن حكى الخـــلاف الأشموني ، فقد ردَّ على من حكى الاتِّفاق في ذلك ، فقال : ((وأمَّا الثَّالـــث في باب (أرَى) فنقل ابن أبي الرَّبيع وابن هشام الخَضْرَاوي وابـــن النَّـــاظم الاتِّفاق على منع إنابته ، والحقّ أنَّ الخلاف موجود ؛ فقد أجـــازه بعضـــهم حيث لا لَبْسَ، وهو مقتضى كلام (التَّسهيل)، نحو : أُعْلِـــمَ زيـــدًا فرسَـــك مُسْرَجٌ)) [(٢)] . فالأشموني يذكر أنَّ مقتضى كلام ابـــن مالـــك إجـــازة نيابـــة المفعول الثَّالث في باب (أعْلَمَ) . وعند رجوعنا لكـــلام ابـــن مالـــك فـــي (التَّسهيل) نجده يقول : ((ولا يمتنع نيابة غير الأَوَّل من المفعولات مطلقًا إنْ أُمِنَ اللَّبْسُ ، ولم يكن جملة أو شبهها خلافًا لمن أطلق المنع فـــي بـــاب

---

(١) شرح ابن النَّاظم على ألفية ابن مالك (١٧١) .

(٢) منهج السَّالك إلى ألفيّة ابن مالك (شرح الأشموني) (٢ /١٤٠) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

(ظَنَّ) و (أعلَمَ))) [١] . فابن مالك يجيز نيابة غير الأَوَّل (الثَّاني والثَّالث) مطلقًا في باب (ظن) و (علم) بشرط أمن اللّبس ، وعدم كونه جملة أو شبهها .

كما ردّ ابن هشام الأنصاري ــ من قبلُ ــ على ابن النَّاظم فقال : ((وإذا تعدّى الفعل لأكثر من مفعول فنيابة الأَوَّل جائزة اتّفاقًا ، ونيابة الثَّالث ممتنعة اتّفاقًا ؛ نقله الخَضْرَاوي وابن النَّاظم ، والصَّواب أنَّ بعضهم أجازه إنْ لم يُلْبِس ، نحو : أعلمت زيدًا كبشَك سمينًا ... وقد تبيّن أنَّ في النظم أمورًا ، وهي : ... وإيهام أنَّ إقامة الثَّالث غير جائزة باتِّفاق ؛ إذ لم يذكره مع المتّفق عليه ولا مع المختلف فيه ، ولعلّ هذا هو الَّذي غلَّط ولدَه حتَّى حكى الإجماع على الامتناع)) [٢] .

وربما أوقع ابنَ النَّاظم في حكاية الاتِّفاق في هذه المسألة متابعتُه لمن حكى الإجماع في ذلك قبله كعبيد الله بن أحمد بن أبي الرَّبيع [٣]، ومحمَّد بن يحيى بن هشام الخَضْرَاوي[٤]، وقد ردّ أبو حيَّان الأندلسي على ابن هشامٍ الخضراوي حكايته الإجماع في ذلك فقال : ((وأمَّا الثَّالث فذكر ابن هشام الاتِّفاق على أَنَّه لا يجوز إقامته ، وليس كما ذكر ، بل ذكر صاحب

---

(١) شرح التَّسهيل (٢ /١٢٩) .
(٢) أوضح المسالك (٢ /١٥٢ ــ ١٥٤) .
(٣) ولد سنة ٥٩٩ هـ ، وتوفّي سنة ٦٨٦ هـ فهو سابقه في الولادة ، بل سابقٌ لوالده ابن مالك بعام واحد . ينظر : بغية الوعاة (٢ /١٢٥) .
(٤) ولد سنة ٥٧٥ هـ ، وتوفّي سنة ٦٤٦ هـ ، من أهل الجزيرة الخضراء بالأندلس . ينظر: بغية الوعاة (١ /٢٦٧) .

(المخترع) [١] جواز ذلك عن بعضهم ، ولا تجوز إقامة الثَّاني والثّالث عند من أجاز ذلك إلَّا بشرط أنْ لا يُلْبِسَ ، نحو : أُعْلِمَ زيدًا كبشُك سمينًا ، وأُعلِمَ زيدًا كبشَك سمينٌ ، وجواز ذلك ظاهر من كلام ابن مالك إذا لم يُلْبِسْ، ولم تكن جملةً ، ولا شبيهًا بها)) [٢] .

وفي ردِّ أبي حيَّان على ابن هشام الخضراوي ردٌّ على كلّ من نقل الاتِّفاق في هذه المسألة كابن أبي الرَّبيع وابن النَّاظم .

❁❁❁

(١) هو كتاب (المخترع في القوافي) لأبي القاسم الزجَّاجي . ينظر : بغية الوعاة (٢ /٧٧) .

(٢) ارتشاف الضرب (٣ /١٣٣١) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

٢ ـ المسألة الثَّانية

في المفعول المطلق

عند قول ابن مالك [١] :

((وَحَـذْفُ عَامِـلِ المُؤَكِّـدِ امْتَنَـعْ ❁ وفِـي سِـوَاهُ لِـدَلِيلٍ مُتَّسَـعْ))

قال ابن عقيل : ((المصدر المؤكِّد لا يجوز حـذف عاملـه ؛ لأنَّـهُ مَسُوقٌ لتقرير عامله وتقويته ، والحذف مُنَافٍ لذلك .

وأمَّا غير المؤكِّد فيُحذف عامله للدّلالة عليه جوازًا ، ووجوبًا .

فالمحذوف جوازًا كقولك : سَيْرَ زيدٍ ، لمن قال : أيّ سَـيْرٍ سِـرْتَ ؟ وضربتين ، لمن قال : كم ضربتً زيدًا ؟ والتَّقـدير : سِـرْتُ سَـيْرَ زيـدٍ ، وضربتُهُ ضربتين .

وقول ابن المصنِّف : إنَّ قوله : ((وَحَذْفُ عَامِلِ المُؤَكِّـدِ امْتَنَـعْ)) سهوٌ منه ؛ لأنّ قولك : ضربًا زيدًا ، مصدر مؤكِّد ، وعامله محذوف وجوبًا ــ كما سيأتي ــ ليس بصحيح ، وما استدلَّ به على دعواه من وجوب حذف عامل المؤكِّد بما سيأتي ليس منه ؛ وذلك لأنّ : ضربًا زيـدًا ، لـيس مـن التأكيد في شيء ، بل هو أمرٌ خالٍ من التأكيد ، بمثابة : اضرب زيدًا ؛ لأنَّهُ واقع موقعه ، فكما أنَّ : اضرب زيدًا ، لا تأكيد فيه ، كذلك : ضربًا زيـدًا ، وكذلك جميع الأمثلة الَّتي ذكرها ليست من باب التأكيـد فـي شـيء ؛ لأنّ المصدر فيها نائبٌ مناب العامل ، دالٌّ على ما يدلّ عليه ، وهو عِوَضٌ منه ،

---

(١) ألفيَّة ابن مالك بشرح ابن عقيل (٢ /١٧٥) .

ويدلّ على ذلك عدم جواز الجمع بينهما ، ولا شيء من المؤكِّدات يمتنع الجمع بينها وبين المؤكَّد . وممَّا يدلّ أيضًا على أنَّ : ضربًا زيدًا ، ونحوه ليس من المصدر المؤكِّد لعامله أنَّ المصدر المؤكِّد لا خلاف في أنَّه لا يعمل ، واختلفوا في المصدر الواقع موقع الفعل : هل يعمل أَوْ لا ؟ والصَّحيح أنَّه يعمل ؛ فـ : زيدًا ، في قولك : ضربًا زيدًا ، منصوب بـ : ضربًا ، على الأصحّ ، وقيل : إنَّه منصوب بالفعل المحذوف ، وهو : اضْرِبْ ؛ فعلى القول الأَوَّل ناب : ضربًا عن : اضْرِبْ في الدلالة على معناه وفي العمل ، وعلى القول الثَّاني ناب عنه في الدلالة على المعنى دون العمل)) (١) .

يستدرك ابن عقيل هنا على ابن النَّاظم استدراكه على أبيه في قوله : ((وَحَذْفُ عَامِلِ المُؤَكِّدِ امْتَنَعْ)) ؛ فقد استدرك ابنُ النَّاظم على والده في هذا القول ، وجعله سهوًا منه ؛ لجواز أن تقول : ضربًا زيدًا ؛ فـ (ضربًا) مصدر مؤكِّد حُذِفَ عامله .

وبالرّجوع إلى (شرح ابن النَّاظم) نجده يقول عند هذا البيت : ((يجوز حذف عامل المصدر إذا دلَّ عليه دليل ، كما يجوز حذف عامل المفعول به وغيره . ولا فرق في ذلك بين أن يكون المصدر مؤكِّدًا ، أو مبيِّنًا .

والَّذي ذكره الشَّيخ ــ رحمه الله ــ في هذا الكتاب وفي غيره أنَّ المصدر المؤكِّد لا يجوز حذف عامله .

---

(١) شرح ابن عقيل (٢ /١٧٥) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

قال في (شرح الكافية) [١] : ((لأنَّ المصدر المؤكِّد يُقصد به تقوية عامله ، وتقرير معناه ، وحَذْفُه مُنافٍ لذلك ؛ فلم يَجُزْ)) فإن أراد أنَّ المصدر المؤكِّد يُقصد به تقوية عامله وتقرير معناه دائمًا ، فلا شكّ أنَّ حذْفه منافٍ لذلك القصد ، ولكنّه ممنوع ، ولا دليل عليه . وإنْ أراد أنَّ المصدر المؤكِّد قد يُقصد به التقوية والتّقرير ، وقد يُقصد به مجرّد التّقرير فمُسلَّم .

ولكن لا نُسلِّمُ أنَّ الحذف مُنافٍ لذلك القصد ؛ لأنَّهُ إذا جاز أن يُقرّر معنى العامل المذكور بتوكيده بالمصدر فلَأنْ يجوز أن يقرّر معنى العامل المحذوف لدلالة قرينة عليه أحقُّ وَأَوْلى . ولو لم يكن معنا ما يدفع هذا القياس لكان في دفعه بالسّماع كفاية ؛ فإنَّهم يحذفون عامل المؤكِّد حَذفًا جائزًا إذا كان خبرًا عن اسم عين في غير تكرير ولا حصر ، نحو : أنت سَيْرًا ومَيْرًا ، وحذفًا واجبًا في مواضع يأتي ذكرها ، نحو : سَقْيًا ، ورَعْيًا ، وحَمْدًا ، وشكرًا لا كفرًا .

فَمَنْعُ مثل هذا إمَّا لسهوٍ عن وروده ، وإمَّا للبناء على أنَّ المسوِّغ لحذف العامل منه نيّة التّخصيص ، وهي دعوى على خلاف الأصل ، ولا يقتضيها فحوى الكلام)) (٢) .

فابن عقيل يستدرك على ابن النَّاظم في نحو : ضربًا زيدًا ؛ إذ لا تأكيد فيها ، وإنما ناب المصدر مناب العامل ، وهو كقولك : اضْرِبْ زيدًا . فما استدلّ به ابن النَّاظم من جواز حذف عامل المؤكِّد هو من هذا الباب ، ممَّا ناب فيه المصدر عن العامل ، وليس من باب التأكيد في شيء .

---

(١) (٢ /٦٥٧) .

(٢) شرح ابن النَّاظم على ألفيّة ابن مالك (١٩٣) .

وقد ذكر الشَّاطبيّ أنَّ هذه المسألة فيها إشكال ، ويعترض على ابن مالك فيها من وجهين ، ثمَّ ذكر وجهي الاعتراض ، وأجاب عنهما (١) .

ثمَّ إنَّ الشَّاطبيّ أورد اعتراض ابن النَّاظم على أبيه ، وردّ عليه ، وأفاد بأنّ ما ذكره غير لازم ؛ لأنَّهُ إذا أريد تقرير معنى العامل فقد قصد الإتيان بلفظ آخر يقرّر معنى هذا اللَّفظ الآخر ويؤكِّده ، فحذفه مع هذا القصد منافٍ لهذا الغرض وناقضٌ له .

وأمَّا ما استدلّ به فلا دلالة فيه ؛ لأنَّهَا مصادر نابت عن أفعالها وعوضّت منها ، فهي قائمة مقامها ، ولا تأكيد فيها ؛ إذ لو كانت مؤكِّدة لها لكانت مؤكِّدة لنفسها ، والشيء لا يؤكّد نفسه (٢) .

أمَّا أبو زيد المكّودي فأيّد ابن النَّاظم ، ورأى اعتراضه على والده متّجه، وذكر أنَّ حذف عامل المصدر المؤكِّد وارد في نحو : زيدٌ ضربًا ، أي: يضرب ضربًا ، وهذا مصدر مؤكِّد بلا إشكال ؛ لأنّك لو أظهرت العامل فقلت : زيد يضرب ضربًا ؛ لتعيّن أن يكون مؤكِّدًا (٣) .

كما أيّد الشَّيخُ خالد الأزهري ابنَ النَّاظم ، ورأى أنَّ المصدر النائب عن فعله من قسم المصدر المؤكِّد ، وهي في معنى الاستثناء من قول ابن مالك : ((وحذف عامل المؤكِّد امتنع)) (٤) .

❁❁❁

(١) ينظر : المقاصد الشَّافية (٣ /٢٣٣) .
(٢) ينظر : المصدر السَّابق (٣ /٢٣٧) .
(٣) ينظر : شرح المكودي على ألفيّة ابن مالك (١٠٦) .
(٤) ينظر : التَّصريح على التَّوضيح (١ /٣٣٠) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

٣ ـ المسألة الثَّالثة

في الحال

عند قول ابن مالك [١] :

((ولا تُجِزْ حالًا مِنَ المُضَافِ ❁ إلَّا إذا اقْتَضَى المضافُ عمَلَهْ

أَوْكَانَ جُزْءَ مَالَهُ أُضِيفَا ❁ أَوْمِثْلَ جُزْئِهِ فلا تَحِيفَا))

قال ابن عقيل : ((لا يجوز مجيء الحال من المضاف إليه إذا كان المضاف ممَّا يصحّ عمله في الحال : كاسم الفاعل ، والمصدر ، ونحوها ممَّا تضمَّن معنى الفعل ، ... وكذلك يجوز مجيء الحال من المضاف إليه : إذا كان المضاف جزءًا من المضاف إليه ، أو مِثْل جزئه في صحّة الاستغناء بالمضاف إليه عنه ، ... فإن لم يكن المضاف ممَّا يصحّ أن يعمل في الحال ، ولا هو جزء من المضاف إليه ، ولا مِثْل جزئه لم يَجُزْ أن يجيء الحال منه ؛ فلا تقول : جاء غلامُ هندٍ ضاحكةً ، خلافًا للفارسي .

وقول ابن المصنِّف ــ رحمه الله تعالى ــ : ((إنَّ هذه الصّورة ممنوعة بلا خلاف)) ليس بجيّد ؛ فإنَّ مذهب الفارسي جوازها ــ كما تقدّم ــ وممَّن نقله عنه الشَّريف أبو السَّعادات ابن الشَّجَريّ في أماليه)) [٢] .

---

(١) ألفيَّة ابن مالك بشرح ابن عقيل (٢ /٢٦٦) .

(٢) شرح ابن عقيل (٢ /٢٦٧) .

يستدرك ابن عقيل على ابن النَّاظم نفيه الخلاف في منع هذه المسألة، فقد ذكر ابن عقيل إجازة أبي علي الفارسي مجيء الحال من المضاف إليه في غير هذه المسائل الثلاث المستثناة .

وعند رجوعنا لكلام ابن النَّاظم عند هذه المسألة نجده يقول : ((لا يجوز أن يكون الحال من المضاف إليه إلَّا إذا كان المضاف عاملًا في الحال ، أو جزء ما أضيف إليه ، أو مِثْل جزئه ، ... بخِلاف الَّذي يضاف إليه ما ليس جزءًا ، ولا كجزء ممَّا ليس بمعنى الفعل ؛ فإنَّه لا سبيل إلى جعله صاحب حال بلا خلاف)) (١) .

فابن النَّاظم ــ كما ذكر ابن عقيل ــ ينفي الخلاف في منع مجيء الحال من المضاف إليه إلَّا في المسائل الثلاث المستثناة .

واستدراك ابنُ عقيل على ابن النَّاظم صحيح ؛ وذلك أنَّ المسألة غير مُجمَعٍ عليها ، فقد أجاز أبو علي الفارسي مجيء الحال من المضاف إليه ، كما نقل ابن عقيل ذلك عنه ، نقلًا عن ابن الشَّجَريّ في أماليه . قال هبة الله بن الشَّجَريّ : ((وأجاز أبو علي أن يكون حالًا من (غُمْدان) ، قال : لأنّ الحال قد جاءت من المضاف إليه)) (٢) ، وقال في موطن آخر : ((وقال أبو علي في (المسائل الشيرازيات) : ((قد جاء الحال من المضاف إليه في نحو ما أنشده أبو زيد : ...)) (٣) ، وقال أيضًا : ((وذكر أبو علي في (المسائل الشيرازيّات) في قول أميّة بن أبي الصَّلت :

---

(١) شرح ابن النَّاظم (٢٣٧ ــ ٢٣٨) .
(٢) الأمالي (١ /٢٥٦) .
(٣) المصدر السَّابق (٣ /٩٦) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

اشْرَبْ هَنيئًا عَليكَ التَّاجُ مُرْتَفِقًا ❁ في رأسِ غُمْدانَ دارًا مِنْكَ مِحْلَالا

أنَّ (دارًا) يجوز أن تكون حالًا من المضاف ، ويجوز أن تكون حالًا من المضاف إليه)) (١) .

وعند الرّجوع لكلام أبي علي الفارسي نجد صحّة ما نقله ابن الشَّجَريّ عنه من إجازته مجيء الحال من المضاف إليه ، قال أبو علي : ((وأمَّا قوله : ((رأس غُمْدان)) فلا يخلو أن يكون من باب حمار قبّان ، ... فقوله : ((دارًا)) على هذا حالٌ من ((الرأس)) دون المضاف إليه ، وإنْ كان ((غُمْدان)) موضعًا أضاف إليه الرأس ، وهو الأشبه لقول الأسود بن يعفر ... أمكن أن تجعل الحال مرّةً للرأس ، ومرّةً للمضاف إليه ، وقد جاءت الحال من المضاف إليه في نحو ما أنشده أبو زيد ...)) (٢) الخ

وأودّ أن أُنبِّه إلى أنَّ الأشموني نبّه إلى أنَّ ابن النَّاظم تابعَ والدَه ابن مالك في فيما ذهب إليه من نفي الخلاف في هذه المسألة ، فقد سبقه أبوه ، فقال : ((بخلاف الَّذي يضاف إليه ما ليس بمعنى الفعل ، وما ليس جزءًا ولا كجزء فإنَّه لا سبيل إلى جعله صاحب الحال ، لو قلت : ضربت غلامَ هندٍ جالسةً ، أو نحو ذلك لم يجز بلا خلاف)) (٣) .

---

(١) المصدر السَّابق (٣ /٩٧) .
(٢) المسائل الشيرازيّات (١ /٢٨٤) .
(٣) شرح التَّسهيل (٢ /٣٤٢) .

قال الأشموني : ((تنبيه : ادّعى المصنِّف في (شرح التَّسهيل) الاتِّفاق على منع مجيء الحال من المضاف إليه فيما عدا المسائل الثلاث المستثناة ، نحو : ضربت غلامَ هندٍ جالسةً ، وتابعه على ذلك ولده في شرحه .

وفيما ادّعياه نظر ؛ فإنَّ مذهب الفارسي الجواز ، وممَّن نقله عنه الشَّريف أبو السَّعادات ابن الشَّجَريّ في أماليه)) [١] .

فالأشموني يستدرك أيضًا على ابن النَّاظم ووالده حكايتهما الاتِّفاق في هذه المسألة ، فهو موافق ومتابع لابن عقيل في استدراكه على ابن النَّاظم .

وقد حكى السُّيوطي أيضًا عن أبي علي الفارسي جواز الحال من المضاف إليه [٢] .

❁❁❁

(١) منهج السَّالك (شرح الأشموني) (٢ /٣٠٥) .

(٢) ينظر : البهجة المرضية في شرح الألفيّة (٢٨٥) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

٤ ـ المسألة الرَّابعة

في إعمال المصدر واسمه

عند قول ابن مالك [١] :

((بِفِعْلِهِ المصدَرَ أَلْحِقْ في العَمَلْ ۞ مُضَافًا أَوْ مُجَرَّدًا أَوْ مَعَ أَلْ
إنْ كَانَ فِعْلٌ مع (أَنْ) أَوْ (مَا) يَحُلْ ۞ مَحَلَّهُ ولاسْمِ مَصْدَرٍ عَمَلْ))

قال ابن عقيل : ((وأشار بقوله : ((ولاسم مصدر عمل)) إلى أنَّ اسم المصدر قد يعمل عمل الفعل . والمراد باسم المصدر : ما ساوى المصدر في الدلالة على معناه ، وخالفه بخلّوه ـ لفظًا أو تقديرًا ـ من بعض ما في فعله دون تعويض ، كـ (عطاء) ؛ فإنَّه مساوٍ لـ (إعطاء) معنًى ، ومخالف له بخلّوه من الهمزة الموجودة في فعله ، وهو خالٍ منها لفظًا وتقديرًا ، ولم يعوّض عنها شيء ... وزعم ابن المصنِّف أنَّ (عطاء) مصدر ، وأنّ همزته حذفت تخفيفًا ، وهو خلاف ما صرّح به غيره من النحويين)) [٢] .

يستدرك ابن عقيل على ابن النَّاظم فيما ذهب إليه من أنَّ ((عطاء)) مصدر ، لا اسم مصدر ، معلِّلًا ذلك بحذف الهمزة منه تخفيفًا .

---

(١) ألفيَّة ابن مالك بشرح ابن عقيل (٣ /٩٣) .
(٢) شرح ابن عقيل (٣ /٩٨) .

وعند رجوعنا لكلام ابن النَّاظم نجده يقول ــ عند قول أبيه النَّــاظم : ((ولاسم مصدر عمل)) ــ : ((بتنكير (عمل) لقصد التَّقليل ، إشارة إلى أنَّ اسم المصدر قد يُعطى حكم المصدر ، فيعمل عمل فعله ، كقول الشَّاعر :

((أكُفْــرًا بَعْــدَ رَدِّ المَــوْتِ عَنِّــي ❁ وبَعْدَ عَطائكَ المائةَ الرِّتَاعَا))[1]

فابن النَّاظم يستشهد بهذا البيت كغيــره مــن النحــويين علــى أنَّ (عطاء) اسم مصدر عمِل عمَل المصدر قليلًا ؛ فنصب ما بعده (المائــة) على المفعوليّة .

إذن فما نقله ابن عقيل عن ابن النَّاظم من ذهابه إلى أنَّ (عطــاء) مصدر ، وأنّ همزته حذفت تخفيفًا مخالف لما نقلته عنه آنفًا من أنَّه يقــول بأنّ (عطاء) اسم مصدر ، ويستشهد على ذلك بالبيت السَّابق . ولم أجــد أحدًا تعقَّب ابنَ عقيل في نقله هذا عن ابن النَّاظم أو استدرك عليه ذلك .

وعلى ذلك فينبغي علينا التحقّق والتثبّت فيما ينقل عــن العلمــاء مــن بعضهم عن بعض ، وذلك بالرّجوع لكلام العلماء في كتبهم ومصــنَّفاتهم عنــد وجودها ، أو كتب طلّابهم ومن روى عنهم عند تعذّرها ، أو عدم وجودها .

❁❁❁

(١) شرح ابن النَّاظم (٢٩٨) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

٥ ـ المسألة الخامسة

في إعمال اسم الفاعل

عند قول ابن مالك [١] :

((وَإِنْ يَكُنْ صِلَةَ أَلْ ففي المُضِي ❁ وَغَيْرِهِ إِعْمَالُهُ قَدِ ارْتُضِي))

قال ابن عقيل : ((إذا وقع اسم الفاعل صلةً للألف واللام عمِلَ ماضيًا ، ومستقبلًا ، وحالًا ؛ لوقوعه حينئذٍ موقع الفعل ؛ إذ حقُّ الصِّلة أن تكون جملة ؛ فتقول : هذا الضَّاربُ زيدًا الآنَ ، أو غدًا ، أو أمسِ . هذا هو المشهور من قول النحويين ، وزعم جماعة من النحويين ــ منهم الرُّمّانيّ ــ أنَّه إذا وقع صلةً لـ (أل) لا يعمل إلَّا ماضيًا ، ولا يعمل مستقبلًا ، ولا حالًا ، وزعم بعضهم أنَّه لا يعمل مطلقًا ، وأنّ المنصوب بعده منصوبٌ بإضمار فعل . والعجب أنَّ هذين المذهبين ذكرهما المصنِّف في (التَّسهيل) . وزعم ابنه بدر الدِّين في شرحه أنَّ اسم الفاعل إذا وقع صلة للألف واللام عَمِلَ ماضيًا ، ومستقبلًا ، وحالًا باتّفاق ، وقال بعد هذا أيضًا : ((ارتضى جميع النحويين إعماله)) يعني إذا كان صلة لـ (أل))) [٢] .

يستدرك ابنُ عقيل على ابن النَّاظم حكايته الإجماع في مسألة إعمال اسم الفاعل إذا وقع صلة للألف واللام في الماضي والمستقبل والحاضر ، وردَّ عليه بما أورده والده من حكاية الخلاف في هذه المسألة .

---

(١) ألفيَّة ابن مالك بشرح ابن عقيل (٣ /١١٠) .

(٢) شرح ابن عقيل (٣ /١١٠) .

وعند رجوعنا لكلام ابن النَّاظم في هذه المسألة نجد قوله : ((لمَّا فرغ من ذكر إعمال اسم الفاعل مجرّدًا شرع في ذكر إعماله مع الألف واللام. فبيَّن أنَّه إذا كان صلة الألف واللام قبل العمل بمعنى الماضي والحال والاستقبال باتّفاق ، تقول : ... واعْلَمْ أنَّ إعمال اسم الفاعل مع الألف واللام ماضيًا كان أو حاضرًا أو مستقبلًا جائز مرضيٌّ عند جميع النحويين)) [١] .

فما ذكره ابن عقيل عن ابن النَّاظم من حكايته الإجماع في هذه المسألة صحيح وثابت ، وابن عقيل يستدرك على ابن النَّاظم حكاية الاتِّفاق في هذه المسألة ؛ فالمسألة مختلفٌ فيها ؛ فقد ذهب بعضهم إلى النَّقيض ، فزعم أنَّ اسم الفاعل إذا كان صلةً لـ (أل) لا يعمل مطلقًا ، وإنّ المنصوب بعده منصوب بإضمار فعل . وذهب جماعة ـ منهم الرُّمَّاني ـ إلى أنَّ اسم الفاعل إذا وقع صلة للألف واللام لا يعمل إلَّا في الماضي فقط ، ولا يعمل في الحال والاستقبال .

ثمَّ أشار ابن عقيل بتعجُّب إلى أنَّ هذين المذهبين ذكرهما ابن مالك ـ والد بدر الدِّين ـ في كتابه (التَّسهيل) .

وعند مراجعة كتاب (التَّسهيل) نجد ابن مالك يقول في باب اسم الفاعل : ((وليس نَصْب ما بعد المقرون بـ (أل) مخصوصًا بالمضيّ خلافًا للرُّمّانيّ ومَنْ وافقه ، ولا على التَّشبيه بالمفعول به خلافًا للأخفش ، ولا بفعل مضمر خلافًا لقوم)) [٢] . وهذا نصُّ (التَّسهيل) ، وقال في شرحه : ((والحاصل أنَّ اسم الفاعل الموصول بالألف واللام يعمل في المضيّ والحضور والاستقبال ، وقد ظنَّ قومٌ ـ منهم الرُّمَّانيّ ـ أنَّه لا يعمل

---

(١) شرح ابن النَّاظم (٣٠٢) .

(٢) شرح التَّسهيل (٣ /٧٢) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

إِلَّا في المضيّ ، وحمله على ذلك ... ومذهب الأخفش أنَّ النَّصب بعد مصحوب (أل) على التَّشبيه بالمفعول به ، وأصحابه يقولون : إنْ قُصد بـ (أل) العهد فالنَّصب على التَّشبيه بالمفعول به ، وإن قصد معنى (الَّذي) فالنَّصب باسم الفاعل .

وقال قوم : النَّصب بفعل محذوف بعدما قرن بـ (أل) من اسم الفاعل أو مصدر . وكلُّ ذلك تكلُّف لا حاجة إليه)) (١) .

فابن مالك حكى الخلاف في هذه المسألة وذكر فيها أربعة مذاهب .

وأودُّ أن أنبّه إلى ما نبّه إليه الأشموني عند بيت النَّاظم هذا ــ بقوله: ((قال في (شرح الكافية) : ((بلا خلاف)) ، وتبعه ولده ، لكنّه حكى الخلاف في (التَّسهيل) فقال : ((وليس نصب ...)) على أنَّ قوله : ((قد ارتُضي)) يُشْعِر بذلك .

والحاصل : أربعة مذاهب ، المشهور أَنَّه يعمل مطلقًا لوقوعه موقعًا يجب تأويله بالفعل)) (٢) .

فكلام الأشموني هنا يشير إلى أمرين :

الأَوَّل : أنَّ ابن مالك اضطرب قوله في هذه المسألة ؛ ففي (شرح الكافية) يحكي الإجماع وعدم الخلاف ، وفي (التَّسهيل) ينصُّ على الخلاف ، ويذكر في ذلك أربعة مذاهب .

---

(١) المصدر السَّابق (٣ /٧٦ ــ ٧٨) .

(٢) منهج السَّالك (شرح الأشموني) (٢ /٥٦٨) .

الثَّاني : أنَّ ابن النَّاظم تابع والده في (شرح الكافية) ؛ فابن النَّاظم متابعٌ لوالده في هذه المسألة .

وعند رجوعنا لـــ (شرح الكافية الشَّافية) [١] نجد ابن مالك يقــول في ((باب إعمال اسم الفاعل)) : ((والخلاف إنما هو في المجرّد من الألف واللام . وأمَّا المُلْتَبِسُ بهما فلا خلاف في إعماله)) فما نقله الأشموني مــن اضطراب قول ابن مالك في هذه المسألة واقع وصحيح .

ونلحظ هنا أنَّ ابن النَّاظم تابع والده في (شرح الكافيــة) بحكايــة الإجماع في هذه المسألة ، بينما تابع ابنُ عقيل ابنَ مالك بحكايــة الخــلاف فيها كما في (التَّسهيل) وشرحه .

والحقُّ في هذه المسألة أنَّ الخلاف فيها واردٌ وثابت ؛ فالمُثْبِت مقدَّم على النَّافي ؛ لأنّ المُثْبِت معه زيادة علم ، والنَّافي قد ينفي الشيء لعدم علمــه به ، ومن أثبت حجّة على من نفى ومن حفظ حجّة على من لم يحفظ [٢] .

وممَّن حكى الخلاف في هذه المسألة جلال الدِّين السيوطي [٣] ، فقد حكى القول المشهور ، وهو قول الجمهور ، وحكى قولين غيره .

❁❁❁

(١) (٢ /١٠٢٩) .
(٢) ينظر : الأصول من علم الأصول (٦١) ، وشرح الأصول من علم الأصول (٥٥٠) .
(٣) ينظر : البهجة المرضية في شرح الألفيّة (٣٤٥) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

٦ ـ المسألة السَّادسة

في أبنية أسماء الفاعلين والمفعولين

عند قول ابن مالك [١] :

((وَنَــابَ نَقْلًــا عَنْــهُ ذُو فَعِيــلٍ ۞ نَحــوُ فَتَــاةٍ أَوْ فَتًــى كَحِيــلِ))

قال ابن عقيل : ((ينوب (فَعِيل) عن (مفعول) في الدّلالــة علــى معناه ، نحو : مررت برجلٍ جريح ، وامرأة جريح ، وفتاة كحيــل ، وفتًــى كحيل ، وامرأة قتيل ، ورجل قتيل ، فناب جريح وكحيل وقتيل عن : مجروح ومكحول ومقتول .

ولا ينقاس ذلك في شيء ، بل يُقْتَصر فيه على السَّماع ، وهذا هــو معنى قوله : ((ونَابَ نَقْلًا عَنْهُ ذُو فَعِيلٍ)) .

وزعم ابن المصنِّف أنَّ نيابة (فعيل) عن (مفعول) كثيرة ، وليست مقيسة بالإجماع ، وفي دعواه الإجماع على ذلك نظر ؛ فقد قال والــده فــي (التَّسهيل) في باب اسم الفاعل عند ذكره نيابة (فعيل) عن (مفعول) : ((وليس مقيسًا خلافًا لبعضهم)) ، وقال في شرحه : ((وزعم بعضهم أَنَّه مقيس في كلّ فعل ليس له (فعيل) بمعنى (فاعل) ، كجريح ، فــإِنْ كــان للفعل (فعيل) بمعنى (فاعل) لم يَنُبْ قياسًا ، كعليم ، وقال في باب التّذكير والتأنيث : ((وصوغ (فعيل) بمعنى (مفعول) على كثرته غير مقيس)) فجزم بأصحّ القولين كما جزم به هنا ، وهذا لا يقتضي نفي الخلاف .

---

(١) ألفيَّة ابن مالك بشرح ابن عقيل (٣ /١٣٨) .

وقد يعتذر عن ابن المصنِّف بأنّه ادّعى الإجماع على أنَّ (فعيلًا) لا ينوب عن (مفعول) ، يعني نيابةً مطلقةً ، أي من كلّ فعل ، وهو كذلك ، بناء على ما ذكره والده في (شرح التَّسهيل) من أنَّ القائل بقياسه يخصُّه بالفعل الَّذي ليس له (فعيل) بمعنى (فاعل))) [١] .

كلّ فعل من الأفعال الثلاثيّة سمع له (فعيل) بمعنى (فاعل) نحو : عليم ورحيم وقدير لا يُصاغ من مصدره (فعيل) بمعنى (مفعول) ؛ لأنّ وجود صيغة واحدة بمعنيين متقابلين فيه لبس وإشكال ، وهذا بإجماع على ظاهر كلام ابن مالك ، فإن لم يكن كذلك ، أي لم يُسمع فيه (فعيل) بمعنى (فاعل) فقيل : يجوز فيه اشتقاق (فعيل) بمعنى (مفعول) ، وقيل : لا يجوز ، ويقتصر على ما سُمِع من ذلك [٢] .

وابن عقيل هنا يستدرك على ابن النَّاظم حكايته الإجماع في هذه المسألة ــ نيابة (فعيل) عن (مفعول) كثيرة غير مقيسة ــ وعند رجوعنا لكلام ابن النَّاظم في هذه المسألة نجده يقول : ((ناب عن بناء وزن (مفعول) في الدّلالة على اسم المفعول من الفعل الثُّلاثيّ ذو (فعيل) أي : صاحب هذا الوزن ، وذلك نحو : كحل عينه فهو كحيل ، وقتله فهو قتيل ، وطرحه فهو طريح ، وجرحه فهو جريح ، وذبحه فهو ذبيح ، بمعنى : مكحول ، ومقتول ، ومطروح ، ومجروح ، ومذبوح . وهو كثير في كلام العرب ، وعلى كثرته لم يُقس عليه بإجماع)) [٣] .

---

(١) شرح ابن عقيل (٣ /١٣٨) .
(٢) ينظر : منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل (٣ /١٣٩) .
(٣) شرح ابن النَّاظم (٣١٦) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

فما نقله ابن عقيل عن ابن النَّاظم في هذه المسألة صحيح ، وقد استدرك عليه حكايته الإجماع في هذه المسألة ، وردّ عليه بكلام والده ، فقد نقل عن والده ابن مالك إشارته للخلاف في هذه المسألة .

وعند رجوعنا لكلام ابن مالك للتحقّق من صحّة ما نقله ابن عقيل عنه ، وللتحقّق من وجود الخلاف في هذه المسألة وعدم الإجماع فيها ، وجدنا ابن مالك يقول : ((وقد ينوب عن (مفعول) (فِعْل) أو (فَعْل) أو (فُعْلة) أو (فَعِيل) وهو مع كثرته مقصور على السَّماع ، وجعله بعضهم مقيسًا فيما ليس له (فَعِيل) بمعنى (فاعل))) [١] ، وهذا نصُّ (التَّسهيل)، وقال في شرحه لكلامه هذا : ((ومثال (فَعِيل) : خبيئ وجريح وكليم وصريع وأخيذ وقتيل وأسير ودهين وخضيب ولديغ وغسيل ودقيق ، و (فَعِيل) هذا مع كثرته مقصور على السَّماع ، وجعله بعضهم مقيسًا فيما ليس له (فَعِيل) بمعنى (فاعل) كقتيل ، لا فيما له (فَعِيل) بمعنى (فاعل))) [٢] .

وما نقلته آنفًا من كتاب (التَّسهيل) و (شرح التَّسهيل) هو من النّسخة المحقّقة بتحقيق الدّكتور عبد الرَّحمن السيّد ، والدّكتور محمَّد بدوي المختون ، وجاء في (التّذييل والتَّكميل في شرح كتاب التَّسهيل) [٣] لأبي حيَّان الأندلسي هذا النَّصّ عن ابن مالك من كتاب (التَّسهيل) : ((وينوب في الدلالة لا العمل عن (مفعول) بقلَّة (فِعْلٌ) و (فَعْل) و (فَعَلٌ) و (فُعْلَةٌ) ، وبكثرة (فَعِيلٌ) ، وليس مقيسًا ، خلافًا لبعضهم)) ، وهذا أحد

---

(١) شرح التَّسهيل (٣ /٨٧) .
(٢) المصدر السَّابق (٣ /٨٨) .
(٣) (١٠ /٣٦١) .

النّصوص الّتي نقلها ابن عقيل عن ابن مالك من (التّسهيل) فهو موجود في (التّذييل والتّكميل) وليس موجودًا في (التّسهيل) و (شرح التّسهيل) بتحقيق الدّكتور عبد الرّحمن السيّد والدّكتور محمّد بدوي المختون . وقد نبّه محقّق كتاب (التّذييل والتّكميل) الدّكتور حسن هنداوي قبل هذا النّصّ بيسير ببداءة نسخة أخرى (النّسخة المصريّة) (ق) لكتاب (التّسهيل)[١].

كما وجدت هذا النّصّ في (المساعد على تسهيل الفوائد) [٢] لابن عقيل في شرحه لكتاب (التّسهيل) لابن مالك مطابقًا لما في (التّذييل والتّكميل) . إذن فالنصُّ صحيح وثابت عن ابن مالك ــ كما نقل ابن عقيل عنه ــ وفيه حكاية ابن مالك للخلاف في هذه المسألة بين القائلين فيها بالسّماع أو القياس ، واختار الاقتصار على السّماع فيها ، وعدم جواز القياس ، خلافًا لمن أجازه فيها . فالمسألة فيها خلاف كما ذكر ابن مالك ، وكما حكى ابن عقيل عنه ، وليس مجمعًا عليها كما ذكر ابن النّاظم .

إذن فاستدراك ابن عقيل على ابن النّاظم صحيح وفي محلّه ؛ فالمسألة مختلف فيها ، وممّن حكى الخلاف فيها أبو حيّان الأندلسي [٣] ، وابن هشام [٤] ، والمكودي [٥] .

وقد استدرك أبو حيّان أيضًا على ابن النّاظم حكايته الإجماع في هذه المسألة ، وأشار إلى أنّ والده ذكر الخلاف في هذه المسألة ، وذكر أنّ أباه كرّر ذِكْر هذه المسألة في باب التّذكير والتأنيث [٦] .

---

(١) ينظر التّذييل والتّكميل ، حاشية (٤) ج (١٠ /٣٤٩) .
(٢) (٢ /٢٠٨ ــ ٢٠٩) .
(٣) ينظر : التّذييل والتّكميل في شرح كتاب التّسهيل (١٠ /٣٦٢) .
(٤) ينظر : أوضح المسالك إلى ألفيّة ابن مالك (٣ /٢٤٦) .
(٥) ينظر : شرح المكودي (١٧٥) .
(٦) ينظر : التّذييل والتّكميل (١٠ /٣٦٢ ــ ٣٦٣) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

ويخال الباحث أنَّ ابن عقيل [١] أخذ عن أبي حيَّان استدراكه على ابن النَّاظم في هذه المسألة ؛ فما نقله ابن عقيل مشابه لما ذكره أبو حيَّان ، ويدلّ لذلك ذكره الأبواب الَّتي ذُكرت فيها هذه المسألة عند ابن مالك في كتابه (التَّسهيل) في باب اسم الفاعل ، وفي باب التَّذكير والتأنيث كما ذكرها أبو حيَّان قبله .

ومع أنَّ ابن عقيل استدرك على ابن النَّاظم في هذه المسألة ، فقد ذكر أَنَّه قد يعتذر له مُعْتَذِر بأنّه ادّعى الإجماع على أنَّ (فعيلًا) لا ينوب عن (مفعول) مطلقًا ؛ فالفعل الَّذي له (فعيل) بمعنى (فاعل) لا يُصاغ من مصدره (فعيل) بمعنى (مفعول) ؛ لأنّ وجود الصيغة الواحدة بمعنيين متقابلين يوقع في اللبس والإشكال .

ولا يظهر للباحث صحّة هذا الاعتذار عن ابن النَّاظم ؛ وذلك أنَّ الأمثلة الَّتي ساقها في هذه المسألة كلّها على زنة (فعيل) بمعنى (مفعول)، ممَّا ليس له (فاعل) ، كما أَنَّه لم يستثن أو يُقَيِّد ؛ فبطل الاعتذار عنه بذلك في نظر الباحث . ويدلّ لذلك أيضًا أنَّ أبا حيَّان سبق ابن عقيل في استدراكه على ابن النَّاظم حكايته الإجماع في هذه المسألة [٢] ، دون أن يُورد اعتذارًا عن ابن النَّاظم ؛ إذ لو صحّ الاعتذار لما حصل الاستدراك .

❁❁❁

(١) ينظر كذلك استدراك ابن عقيل على ابن النَّاظم في هذه المسألة في كتاب (المساعد على تسهيل الفوائد) (٢ /٢٠٨ ــ ٢٠٩) .

(٢) ينظر : التَّذييل والتَّكميل في شرح كتاب التَّسهيل (١٠ /٣٦٢) .

٧ ـ المسألة السَّابعة

في نِعْمَ وبِئْسَ

عند قول ابن مالك [١] :

((واجْعَلْ كـ(بِـئْسَ) : (سَاءَ) واجْعَلْ ❁ مِنْ ذِي ثَلاثَةٍ كـ(نِعْمَ) مُسْجَلا))

قال ابن عقيل : ((تستعمل (سَاءَ) في الذمّ استعمال (بِئْسَ) ... وأشار بقوله : واجْعَلْ (فَعُلَا) إلى أنَّ كلّ فعل ثلاثي يجوز أن يُبنى منه فِعْلٌ على (فَعُلَ) لقصد المدح أو الذَّمّ ، ويعامل معاملة (نِعْمَ) و (بِئْسَ) في جميع ما تقدّم لهما من الأحكام ؛ فتقول : شَرُفَ الرَّجلُ زيدٌ ، ولَؤُمَ الرَّجلُ بكرٌ ، وشَرُفَ غلامُ الرَّجل زيدٌ ، وشَرُفَ رجلًا زيدٌ .

ومقتضى هذا الإطلاق أَنَّه يجوز في عَلِمَ أن يُقال : عَلُمَ الرَّجلُ زيدٌ ، بضمّ عين الكلمة ، وقد مَثَّلَ هو وابنه به ، وصرّح غيره أَنَّه لا يجوز تحويل : عَلِم ، وجَهِل ، وسَمِع إلى (فَعُل) بضم العين ؛ لأنّ العربَ حين استعملتها هذا الاستعمال أبقتها على كسرة عينها ، ولم تحوّلها إلى الضمّ ؛ فلا يجوز لنا تحويلها ، بل نُبقيها على حالها كما أبقوها ؛ فتقول : عَلِمَ الرَّجلٌ زيدٌ ، وجَهِل الرَّجلُ عمرٌو ، وسَمِع الرَّجلُ بكرٌ)) [٢] .

يستدرك ابن عقيل ــ ضمنًا ــ على ابن مالك وولده بدر الدِّين إطلاقهما القول بجواز بناء كلّ فعل ثلاثي على زِنة (فَعُل) لإرادة المدح أو القدح ، ويعامل حينئذٍ معاملة (نِعْم) و (بِئْس) في جميع مالهما من

---

(١) ألفيَّة ابن مالك بشرح ابن عقيل (٣ /١٦٨) .

(٢) شرح ابن عقيل (٣ /١٦٨) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

أحكام، فعلى ذلك يجوز لك أن تقول : عَلُمَ الرَّجلُ زيدٌ ، ببناء (عَلُمَ) بضمّ العين من (عَلِمَ) بكسرها .

وقد أورد ابن مالك ذلك في (شرح الكافية الشَّافية) (١) ، و (شرح التَّسهيل) (٢) ، و (شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ) (٣) .

وأمَّا ولده بدر الدِّين فقد قال عند بيت النَّاظم : ((أي : بلا قيد ، يقال : أسجلت الشيء إذا أمكنت من الانتفاع به مطلقًا .

والمراد بهذه العبارة التَّنبيه على أنَّ العرب تبني من كلّ فعل ثلاثي فعلًا على (فَعُل) لقصد المدح أو الذمّ ، وتُجريه في الاستعمال وعدم التصرّف مجرى (نَعْمَ) ، كقولك : عَلُمَ الرَّجلُ زيدٌ ، وقَضُو صاحب القوم عَمرٌو ، ورَمُو غلامًا بكرٌ ، وقال الله ــ تعالى ــ : ﴿ كَبُرَتۡ كَلِمَةٗ تَخۡرُجُ مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡۚ ﴾ [الكهف : ٥] ، والمعنى والله أعلم : بئس كلمة تخرج من أفواههم قولهم : اتّخذ الله ولدًا)) (٤) .

فابن النَّاظم تابع أباه ابن مالك في هذه المسألة ومثّل بما مثّل به والدُه ، بـ : عَلُمَ الرَّجلُ زيدٌ ، بتحويل (عَلِمَ) إلى (عَلُمَ) لقصد المدح . فما ذكره ابن عقيل عن ابن مالك وولده صحيح وثابت .

---

(١) (٢ /١١٤ ــ ١١٥) .
(٢) (٣ /٢٠ ــ ٢١) .
(٣) (٢ /٧٩٥ ــ ٧٩٨) .
(٤) شرح ابن النَّاظم (٣٣٨) .

وابن عقيل يستدرك على ابن النَّاظم وأبيه إطلاقهما وعدم استثنائهما الأفعال الثَّلاثة : عَلِم وجَهِل وسَمِع ؛ فإنَّها تبقى مكسورة العين ، قال ابن السرّاج : ((وقد حُكي عن الكسائي أَنَّه كان يقول في هذا : قَضُوا الرَّجلُ ، ودَعُوا الرَّجلُ . وهو عندي قياس ، وذكروا أَنَّه شذَّ مع هذا الباب ثلاثة أحرف سُمعت ، وهي : سَمِع وعَلِم وجَهِل)) [١] .

وقد ((نصَّ النحويون على أنَّ الفعل إذا كان على وزن (فَعَلَ) أو (فَعِلَ) حُوِّل إلى (فَعُلَ) وصار المتعدّي منها لازمًا ، وأنّ العرب شذَّت في ثلاثة ألفاظ ، فلم تحوِّلها ، بل أبقتها على أصلها من الوزن ، واستعملتها استعمال (نِعْمَ) من غير تحويل ، ولكن جعلتها لازمةً ، وهي : عَلِمَ وجَهِل وسَمِعَ ، فتقول : عَلِمَ الرَّجلُ زيدٌ ، وجَهِلَ الرَّجلُ عمرٌو ، وسَمِعَ الرَّجلُ عمرٌو ، إذا أرادوا المبالغة في علمه وجهله وسماعه)) [٢] .

ويشترط أيضًا في صياغة (فَعُلَ) من الثُّلاثيّ للمدح أو الذمّ أن يكون صالحًا للتعجّب منه متضمّنًا معناه [٣] .

ولكنّي وجدت ابن مالك نصَّ على أنَّ العرب قالت : عَلُم الرَّجل ، قال ابن مالك : ((وأمَّا أمثلة المحوَّل من (فَعَل) و (فَعِل) فمنهما قول العرب:

---

(١) الأصول في النَّحو (١ /١١٥) ، وانظر : شرح المفصّل (٧ /١٢٩) .

(٢) التَّذييل والتَّكميل في شرح التَّسهيل (١٠ /١٤٤) .

(٣) ينظر : شرح التَّسهيل (٣ /٢٠) ، ومنهج السالك إلى ألفيّة ابن مالك (شرح الأشموني) (٣ /٧٤) .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

((لَقَضُو الرَّجلُ فلانٌ ، وعَلُمَ الرَّجلُ فلانٌ)) بمعنى : نِعْمَ القاضي هو ، ونِعْمَ العالم هو ، وفيه معنى : ما أقضاه ، وما أعلمه)) (١) .

وقال ابن عقيل ــ شارحًا لقوله هذا ــ : ((وظاهر قوله : ((قول العرب)) سماع : عَلُم الرَّجلُ فلان ، بضمّ عين (عَلِم) ، ونصَّ غيره على أنَّ عَلِمَ وجَهِلَ وسَمِعَ تبقى على لفظها عند قصد هذا الاستعمال ولا تحوِّل إلى (فَعُل) بضمِّ العين)) (٢) .

فابن مالك نقل عن العرب (عَلُم) بضمّ العين ، في حين أنَّ ابنَ السرَّاج وأبا حيَّان وكثيرًا من النُّحاة ــ كما نُقل عن بعضهم آنفًا ــ ذكروا أنَّه شذّ من هذا الباب ثلاثة ألفاظ ، وهي عَلِمَ وجَهِلَ وسَمِعَ ، فقد سُمِعت بكسر عينها عند إرادة المدح أو الذمّ ، وبقيت على وزنها ، ولم تُحَوَّل إلى وزن (فَعُلَ) .

أمَّا سَمِع وجَهِل فلم أجد خلافًا عن العرب في إبقائها بكسر عينها عند إرادة التعجّب .

❁❁❁

(١) شرح التَّسهيل (١٠ /٢١) .
(٢) المساعد على تسهيل الفوائد (٢ /١٣٨) .

الخاتمة

الحمد لله ، والصَّلاة والسَّلام على رَسُولِ الله محمَّدٍ وآله ، وبعدُ ،

فبعد انقضاء هذه الدِّراسة ظهرت للباحث نتائج عديدة ، من أهمّها :

١ ــ عدد المسائل الَّتي استدرك فيها ابنُ عقيل على ابن النَّاظم سبع مسائل، ونتائجها ما يلي :

أ ــ كلّ ما نقله ابن عقيل عن ابن النَّاظم صحيح وثابت في كلّ المسائل السَّبع ، سوى المسألة الرَّابعة ؛ فنقله مخالفٌ لما في (شرح ابن النَّاظم على ألفيّة ابن مالك) .

ب ــ استدراك ابن عقيل على ابن النَّاظم صحيح وحقٌّ في خمس مسائل ، هي : المسألة الأولى والثالثة والخامسة والسادسة والسابعة .

أمَّا المسألة الرَّابعة فاستدراكه غير صحيح ؛ لكون نقله عنه غير صحيح كما سبق ذكره آنفًا في (أ) .

وأمَّا المسألة الثَّانية ففيها خلاف .

ج ــ وافق ابنُ النَّاظم والدَه ابنَ مالك في المسألة الثَّالثة والسَّابعة ، وخالفه في المسألة الثَّانية بالتّصريح بذلك ، وفي المسألة الأولى والثالثة من غير تصريح .

د ــ ردَّ ابن عقيل على ابن النَّاظم بكلام أبيه في المسألة السَّادسة والخامسة .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

هـ ــ في المسألة الخامسة خالف ابنُ النَّاظم أباه في (التَّسهيل) ووافقه في (شرح الكافية الشَّافية) ؛ وبذلك يظهر اضطراب قول ابن مالك في هذه المسألة كما نبّه على ذلك الأشموني .

٢ ــ غالب المسائل الَّتي استدرك فيها ابن عقيل على ابن النَّاظم ، وصحّ استدراكه عليه فيها ، كان فيها حكاية الاتّفاق والإجماع ، أو نفي الخلاف من ابن النَّاظم ، كما في المسألة الأولى والثّالثة والخامسة والسَّادسة . لذا ينبغي الحذر من حكاية الاتّفاق والإجماع أو نفي الخلاف إلَّا بيقين .

٣ــ سَعَة اطِّلاع ابن عقيل وعلمه ؛ ويدلّ لذلك استدراكه على ابن النَّاظم ، وردّه عليه في بعض المسائل بكلام والدِه ، وكأنّه أعلم بمصنَّفات أبيه وأقواله منه .

٤ــ تجرّد ابن عقيل وإنصافه ، فهو يستدرك بحسب ما انتهى إليه علمه ، ويعتذر لابن المصنِّف إن رأى طريقًا للاعتذار كما في المسألة السَّادسة .

٥ــ إفادة ابن عقيل من أبي حيَّان ، ونقله عنه من غير تصريح بالنّقل ــ في نظر الباحث ــ كما في المسألة السَّادسة .

٦ــ ينبغي التحقّق والتثبّت في نقل العلماء عن بعضهم بعضًا ، خاصَّةً في المسائل الغريبة الشاذّة ؛ فقد يكون النقل غير صحيح .

٧ــ عند الاختلاف في نقل النّصوص أو الأقوال بين الإثبات والنفي ، فيُقَدَّم المُثْبِت على النَّافي ؛ لأنّ المُثْبِت معه زيادة علم ، والنَّافي قد ينفي الشيء لجهله به وعدم علمه به ، ومن أثبت حجّةٌ على من نفى ، ومن حفظ حجّةٌ على مَنْ لم يحفظ .

٨ــ ينبّه الباحث إلى أنَّ كتاب (شرح التَّسهيل) ومتنه (التَّسهيل) بتحقيق الدّكتور عبد الرَّحمن السيّد والدكتور محمَّد بدوي المختون فيه نقصٌ كبير في المسائل والأبواب عمَّا في (التَّذييل والتَّكميل في شــرح التَّســهيل) لأبي حيَّان الأندلسي ، و (المساعد على تسهيل الفوائد) لابن عقيل .

❁❁❁

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

المصادر والمراجع

- **ارتشاف الضرب من لسان العرب ، لأبي حيَّان الأندلسي ،** تحقيق : الدّكتور رجب عثمان محمَّد ، مراجعة الدّكتور رمضان عبد التوّاب ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، الطَّبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ ـ ١٩٩٨ م .
- **الأصول في النَّحو ، لأبي بكر محمَّد بن سهل بن السّرَّاج البغدادي ،** تحقيق : الدّكتور عبد الحسين الفتلي ، مؤسّسة الرِّسالة ، بيروت ـ لبنان ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٨ م .
- **الأصول من علم الأصول ، لمحمَّد بن صالح العثيمين ،** مكتبة ابن تَيْمِيَّة ، القاهرة ، مكتبة العلم ، جدّة ، ١٤١١ هـ ـ ١٩٩٠ م .
- **ألفية ابن مالك ، بشرح عبد الله بن عقيل العقيلي ،** تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر ، الطبعة الثَّانية ، ١٤٠٩ هـ ـ ١٩٨٨ .
- **أمالي ابن الشجري ، لهبة الله بن علي الحسني العلوي ،** تحقيق ودراسة الدّكتور محمود الطناحي ، مكتبة الخانجي ، القاهرة .
- **أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ، لأبي محمد عبد الله جمال الدّين بن يوسف بن أحمد ابن هشام الأنصاري ،** المكتبة العصرية ، صيدا ـ بيروت .
- **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، لجلال الدّين عبد الرَّحمن السيوطي ،** حقّقه : محمَّد أبو الفضل إبراهيم ، دار الفكر ، الطَّبعة الثَّانية ، ١٣٩٩ هـ ـ ١٩٧٩ م .

- **البهجة المرضية في شرح الألفيّة ،** لجلال الدّين عبد الرَّحمن السيوطي ، مع حاشية التحقيقات الوفية بما في البهجة المرضية ، لمحمّد صالح الغرسي ، دار السَّلام ، القاهرة ، الطَّبعة الأولى ، ١٤٢١ هـ ـ ٢٠٠٠ م .

- **التّذييل والتَّكميل في شرح كتاب التَّسهيل ،** لأبي حيَّان الأندلسي ، تحقيق : الدّكتور حسن هنداوي ، دار القلم ، دمشق ـ سوريا ، الطَّبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ ـ ١٩٩٧ م .

- **التَّصريح بمضمون التَّوضيح ،** لخالد بن عبد الله الأزهريّ ، مكتبة إحياء الكتب العربيَّة ، القاهرة ـ مصر .

- **شرح ابن عقيل على ألفيَّة ابن مالك ،** لعبد الله بن عقيل العقيلي ، تحقيق محمد محيي الدِّين عبد الحميد ، دار الفكر ، الطَّبعة الثَّانية ، ١٤٠٩ هـ ـ ١٩٨٨ م .

- **شرح ابن النَّاظم ،** لمحمّد بن محمَّد بن مالك ، تحقيق : محمَّد باسل عيون السود ، دار الكتب العلميَّة ، بيروت ، الطَّبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ ـ ٢٠٠٠ م .

- **شرح الأصول من علم الأصول ،** لمحمّد بن صالح العثيمين ، عناية وتخريج أبي عبد الرَّحمن عادل بن سعد ، دار ابن الهيثم ، القاهرة .

- **شرح التَّسهيل ،** لجمال الدّين محمَّد بن عبد الله بن مالك الأندلسي ، تحقيق : الدّكتور عبد الرَّحمن السيّد ، والدّكتور محمَّد بدوي المختون ، هجر للطباعة والنَّشر ، الطَّبعة الأولى ، ١٤١٠ ـ ١٩٩٠ م .

- **شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ ،** لجمال الدّين محمَّد بن عبد الله بن مالك الأندلسي ، تحقيق : عدنان الدوري ، طباعة وزارة الأوقاف العراقية ببغداد ، ١٣٩٧هـ /١٩٧٧م .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

- **شرح الكافية الشَّافية ، لمحمّد بن عبد الله بن مالك الجيَّاني** ، تحقيق : الدّكتور عبد المنعم أحمد هريدي ، دار المأمون للتراث ، نشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أمّ القرى بمكّة ، الطَّبعة الأولى ، ١٤٠٢ هـ ـ ١٩٨٢ م .
- **شرح المفصّل ، لموفّق الدّين بن يعيش** ، عالم الكتب ، بيروت .
- **شرح المكودي على ألفيه ابن مالك ، لعبد الرَّحمن بن علي بن صالح المكودي** ، ضبط وتخريج إبراهيم شمس الدِّين ، دار الكتب العلميَّة ، بيروت ، الطَّبعة الأولى ، ١٤١٧ هـ ـ ١٩٩٦ م .
- **مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يُعتبر من حوادث الزَّمان ، لعبد الله بن أسعد اليافعي** ، وضع حواشيه خليل المنصور ، دار الكتب العلميَّة ، بيروت ، الطَّبعة الأولى ، ١٤١٧ هـ ـ ١٩٩٧ م .
- **المسائل الشيرازيّات ، لأبي علي الفارسي** ، تحقيق الدّكتور حسن بن محمود هنداوي ، كنوز إشبيليا ، الرِّياض ، الطَّبعة الأولى ، ١٤٢٤ هـ ـ ٢٠٠٤ م .
- **المساعد على تسهيل الفوائد ، لعبد الله بن عقيل العقيلي** ، تحقيق : الدّكتور محمَّد كامل بركات ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز ، السعوديّة ، ١٤٠٠ هـ ـ ١٩٨٠ م .
- **المقاصد الشَّافية في شرح الخلاصة الكافية ، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي** ، تحقيق : جماعة من الأساتذة ، معهد البحوث العلميَّة وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أمّ القرى بمكّة المكرّمة ، الطَّبعة الأولى ، ١٤٢٨ هـ ـ ٢٠٠٧ م .

- **منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل ، لمحمّد محيي الدّين عبد الحميد** ، الطَّبعة الثَّانية ، ١٤٠٩ هـ ـ ١٩٨٨ م ، دار الفكر ، بيروت ـ لبنان .
- **منهج السَّالك إلى ألفيَّة ابن مالك (شرح الأشموني للألفيّة) ، لأبي الحسن علي نور الدّين الأشموني** ، تحقيق : عبد الحميد السيّد محمَّد عبد الحميد ، المكتبة الأزهريّة للتراث ، القاهرة ـ مصر .

الترقيم الدولي ISSN 2356-9050
الترقيم الدولي الإلكتروني ISSN 2636 - 316X

فهرس الموضوعات

م	الموضوع	الصفحة
١.	ملخص	٩٤٨٩
٢.	Abstract	٩٤٩٠
٣.	المقدّمة	٩٤٩١
٤.	المسألة الأولى : في النَّائب عن الفاعل	٩٤٩٤
٥.	المسألة الثَّانية : في المفعول المطلق	٩٤٩٨
٦.	المسألة الثَّالثة : في الحال	٩٥٠٢
٧.	المسألة الرَّابعة : في إعمال المصدر واسمه	٩٥٠٦
٨.	المسألة الخامسة : في إعمال اسم الفاعل	٩٥٠٨
٩.	المسألة السَّادسة : في أبنية أسماء الفاعلين والمفعولين	٩٥١٢
١٠.	المسألة السَّابعة : في نِعْمَ وبِئْسَ	٩٥١٧
١١.	الخاتمة	٩٥٢١
١٢.	المصادر والمراجع	٩٥٢٤
١٣.	فهرس الموضوعات	٩٥٢٨

تم بحمد الله

❁❁❁